

مخاصمات وشحناء وبغضاء ومقاضاة الا اذا كانت المعاملات مقبوضة ليس فيها نسيء ، فهي فى هذه الحالة لا يضر فيها عدم الكتابة وذلك هو اعدل لكم وأصلح ، وهذه الفقرة من الآية جمعت اسمى معانى الاخلاص وحب الله لعباده حين يرشدهم الى تجنب أبسط ما ينتج منه الضرر لهم •

تاسعا - « وأشهدوا اذا تبايعتم » وهذا أمر من الله لعباده بأن يستشهدوا على ما يتبايعون منعا لما قد يقع بين طرفى البائع والمشتري فى مستقبل أمرهم من ظنة أو نكران أو جحود تؤدي بهما الى المخاصمة أو الشر •

عاشرا - « ولا يضار كاتب ولا شهيد وان تفعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شىء عليم » أى اذا كان الكاتب أو الشاهد على حاجة أو معذرة وهما فى هذه الحالة من خدام الانسانية والحق ، فلا تجب مضارتهما أو اكراههما على ما لا يستطيعان ، وقد قضت حكمة الله أن يدفع عن الكاتب والشهيد هذه المضارة فى مقابلة ما أمرهما به فى مقدمة هذه الآية من الامتثال فى قوله « ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله » وفى آية أخرى تحض على عدم كتمان الشهادة •

وفيما يلى نذكر بعض الأحاديث التى تؤيد ما جاء فى هذه الآية •